

Distr.: General  
10 December 2003  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

١٥ آذار/مارس - ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٣

البند ١٢ من جدول الأعمال المؤقت\*

إدماج حقوق الإنسان للمرأة والمنظور الجنساني

لجنة وضع المرأة

الدورة الثامنة والأربعون

١-١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت\*\*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة

الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام

٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية

والسلام في القرن الحادي والعشرين":

استعراض مراعاة تعميم المنظور الجنساني في

كليات منظومة الأمم المتحدة

خطة العمل المشتركة لشعبة النهوض بالمرأة ومكتب مفوض الأمم  
المتحدة السامي لحقوق الإنسان

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير خطة العمل المشتركة بين شعبة النهوض بالمرأة وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٤، كما يتضمن تقييماً لتنفيذ خطة عمل عام ٢٠٠٣. وهو مقدم إلى لجنة وضع المرأة في دورتها الثامنة والأربعين وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الستين، وفقاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ٤٤/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٣.

\* E/CN.4/2004/1

\*\* E/CN.6/2004/1



## أولاً - مقدمة

١ - استناداً إلى قرار لجنة وضع المرأة ٣٩/٥ المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ وإلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٣/١٩٩٧ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٧، تُعد سنويا خطة عمل مشتركة لشعبة النهوض بالمرأة ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (خطة عمل سنة ٢٠٠٣ ترد في الوثيقة E/CN.4/2003/73-E/CN.6/2003/5). وفي قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٤/٢٠٠٣ المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، رحبت اللجنة بالتعاون والتنسيق بين الشعبة ومكتب المفوض السامي بهدف تعميم مراعاة حقوق الإنسان للمرأة، كما رحبت بخطة العمل المشتركة، وشجعت الأمين العام على كفالة تنفيذها ومواصلة تطويرها، وطلبت إتاحتها للجنة حقوق الإنسان في دورتها الستين وللجنة وضع المرأة في دورتها الثامنة والأربعين. وقد أُعد هذا التقرير وفقاً لذلك الطلب.

## ثانياً - تقييم تنفيذ خطة العمل الجارية

٢ - أثناء تنفيذ خطة العمل المشتركة الجارية، تواصل تبادل المعلومات بين مكتب المفوض السامي ومكتب المستشارية الخاصة المعنية بقضايا الجنسين والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة.

٣ - وفي غضون السنة، واصلت الشعبة اقتراح أسماء خبراء يمكن أن يسهموا في أنشطة التدريب التي يضطلع بها مكتب المفوض السامي في مجال حقوق المرأة، فيما يتعلق بتقديم التقارير بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان؛ وذلك فضلاً عن أنشطة التدريب والتعاون التقني الأخرى. كما واصلت الشعبة وفرع خدمات الدعم، التابع لمكتب المفوض السامي العمل على نحو وثيق بشأن تقديم التقارير وغير ذلك من المسائل المتصلة بالهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، بما في ذلك بموجب تقرير الأمين العام المعنون "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات" (A/57/387 و Corr.1).

٤ - وواصلت الشعبة ومكتب المفوض السامي تبادل الوثائق والتقارير والمعلومات المتصلة بأعمال الهيئات المذكورة وعممتا على رؤسائها وأعضائها تلك الوثائق. وواصل المكتب توفير معلومات للتقارير التي وفرتها الشعبة للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن سبل ووسائل الإسراع بأعمال اللجنة، وشُفعت تلك المعلومات بتعليقات على التقارير السالف ذكرها. ويسر المكتب حضور رئيس فرع خدمات الدعم للدورة الثامنة والعشرين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (المعقودة في الفترة ١٣-٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣)، بالإضافة إلى حضور رئيس لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

للدورة نفسها، لتبادل الآراء بشأن مشروع التعليق العام للجنة على المادة ٣ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٥ - وشاركت مديرة الشعبة، مع عضوين من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في اجتماع لاستشارة الأفكار بشأن إصلاح نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان الذي نظمه مكتب المفوض السامي وحكومة ليختنشتاين في مالبون، ليختنشتاين في أيار/مايو ٢٠٠٣. وقد أسهمت الشعبة في اجتماع رؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان الذي نظمه المكتب في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ في جنيف وشارك فيه. كما شاركت رئيسة اللجنة في ذلك الاجتماع. وساهمت الشعبة أيضا في وثائق المعلومات الأساسية للاجتماع الثاني المشترك بين اللجان التابعة للهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان الذي نظمه مكتب المفوض السامي في جنيف في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ حزيران/يونيه، وشاركت فيه. وشاركت رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وعضوان آخران في الاجتماع المشترك بين اللجان. وخاطبت المستشارة الخاصة المعنية بقضايا الجنسين والنهوض بالمرأة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في دورتها الثامنة والسبعين (١٤ تموز/يوليه - ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣).

٦ - وشارك أعضاء اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وموظفو الشعبة في حلقات عمل نظمها مكتب المفوض السامي بشأن تقديم التقارير بموجب معاهدات حقوق الإنسان (على سبيل المثال، حلقة العمل الإقليمية الرابعة عن إعداد التقارير وتقديمها إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان التي عقدت في تيغوسيغالبا، هندوراس، في الفترة من ٢٨ أيار/مايو إلى ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٣). وشارك موظفو الشعبة و/أو أعضاء اللجنة أيضا في أنشطة أخرى رعاها مكتب المفوض السامي مثل المشاركة في تدريب لمدرسين معينين بالهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان (عقد في جنيف في الفترة من ١٧ إلى ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٣).

٧ - وشارك موظفو مكتب المفوض السامي في اجتماع فريق الخبراء بشأن "اتفاقات السلام باعتبارها وسيلة لتعزيز المساواة بين الجنسين وكفالة مشاركة المرأة - إطار الأحكام النموذجية" الذي نظّمته شعبة النهوض بالمرأة في أوتاوا في الفترة من ١٠ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، وكذلك في الاجتماع الاستشاري المتعلق بـ "الهجرة والتنقل ومدى تأثير هذه التحركات على المرأة" التي نظّمتها الشعبة في مالو، السويد في الفترة من ٢ إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٨ - وواصلت شعبة النهوض بالمرأة مكتب المفوض السامي تعاونهما بشأن البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وظل موظفو الشعبة والمكتب على اتصال فيما يتعلق بالمسائل الناشئة عن البروتوكول الاختياري والإجراءات المرتبطة به وتبادلوا المعلومات. واستمرت الشعبة والمكتب في التنسيق بينهما فيما يتعلق بقاعدتي بيانتهما وموقعيهما على شبكة الإنترنت وتحديثهما.

٩ - وواصلت شعبة النهوض بالمرأة ومكتب المفوض السامي تقديم الدعم لزيادة التعاون بين لجنة وضع المرأة ولجنة حقوق الإنسان. وخطاب المفوض السامي لحقوق الإنسان لجنة وضع المرأة في دورتها السابعة والأربعين (٣-١٤ آذار/مارس ٢٠٠٣). ولأول مرة، خاطب رئيس لجنة حقوق الإنسان أيضا لجنة وضع المرأة. كما خاطب رئيس لجنة وضع المرأة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والخمسين (١٧ آذار/مارس - ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٣). وخاطبت مديرة الشعبة أيضا اللجنة في تلك الدورة. وشاركت رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في حلقة نقاش عن العنف ضد المرأة نظمها مكتب المفوض السامي ولجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بوضع المرأة في ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٣. وترأس الحلقة رئيس لجنة حقوق الإنسان وشكل من رئيسة لجنة وضع المرأة والمفوض السامي لحقوق الإنسان والمقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان المعنية بالعنف ضد المرأة، وأسبابه ونتائجه، والمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد.

١٠ - ويسر مكتب المفوض السامي والشعبة حضور المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بالعنف ضد المرأة وأسبابه ونتائجه للدورة الثلاثين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (١٢-٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤)، بناء على دعوة مقدمة من اللجنة. كما سيجتمع رئيس فرع خدمات الدعم التابع لمكتب المفوض السامي بأعضاء اللجنة. وتقوم الشعبة حاليا، بالتعاون مع مكتب المفوض السامي، بوضع اللمسات الأخيرة على استعراض عملية إدماج منظوري حقوق المرأة ونوع الجنس في تقارير الإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان بين عام ١٩٩٦ وعام ٢٠٠٣.

١١ - واستمر التنسيق بشأن إعداد التقارير التي يتعين أن تقدم إلى الهيئات الحكومية الدولية. وساهمت الشعبة، عندما طلب منها، في التقارير التي أعدها مكتب المفوض السامي، كما ساهم المكتب في التقارير التي أعدها الشعبة. ولا تزال الشعبة والمكتب يواصلان جهودهما لتبسيط عملية إعداد التقارير للهيئات الحكومية الدولية.

١٢ - واستمر التعاون بين شعبة النهوض بالمرأة ومكتب المفوض السامي في إطار الجهود الرامية إلى متابعة الالتزامات المتعلقة بحقوق المرأة واعتماد منظور جنساني في الإعلان وبرنامج العمل المعتمدين في المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، (المعقود في دربان، بجنوب أفريقيا، في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١). وواصل المكتب، بالتعاون مع الشعبة، العمل على إصدار نسخة منقحة ومسهبة من المنشور المعنون "الأبعاد الجنسانية للتمييز العنصري" الصادر من أجل المؤتمر. وساهمت الشعبة في أعمال الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل دربان.

١٣ - وتتعاون الشعبة مع مكتب المفوض السامي ومع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إصدار دليل عن حقوق الإنسان والممارسات التشريعية لمكافحة الاتجار في الأشخاص ولا سيما النساء والأطفال.

١٤ - واشتركت البعثة والمكتب في الاجتماع الثاني للشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، (في الفترة ٢٤ - ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣) برئاسة المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، وشارك كلاهما بشكل فعال في أنشطة ثلاثة من الأفرقة العاملة للشبكة، وهي الأفرقة المعنية بالمرأة والسلام والأمن؛ والمعنية بالمساواة بين الجنسين والأهداف الإنمائية للألفية؛ والمعنية بالجنسانية والتجارة.

### ثالثاً - خطة العمل المشتركة لعام ٢٠٠٤

١٥ - وسيستمر التعاون بين مكتب المفوض السامي وشعبة النهوض بالمرأة في عام ٢٠٠٤ لتعزيز الاهتمام بحقوق الإنسان للمرأة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان في المجالات الرئيسية التالية: دعم الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان؛ ودعم الهيئات الحكومية الدولية والإجراءات الخاصة؛ والتعاون التقني؛ والخدمات الاستشارية؛ والاجتماعات؛ ونشر الوعي والتوعية؛ والتعاون المشترك بين الوكالات. وفيما يلي عرض للأنشطة الرئيسية المزمع القيام بها في هذه المجالات.

### ألف - الدعم المقدم للهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان

١٦ - سيواصل المكتب والشعبة ممارسة التنسيق المتبع في السنوات السابقة، والتعاون وتبادل المعلومات بين الهيئات المنشأة بمعاهدات. وتشمل الأنشطة: تبادل الوثائق، وتقارير ونتائج عمل الهيئات المنشأة بمعاهدات وتعميم هذه الوثائق على رؤساء وأعضاء الهيئات المنشأة بمعاهدات؛ ومتابعة توصيات الاجتماع الخامس عشر لرؤساء الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان ونقاط اتفاق الاجتماع الثاني المشترك بين اللجان، بما في ذلك

إعداد مقترحات لوضع مبادئ توجيهية لوثائق رئيسية موسعة وتقارير متسقة؛ ومشاركة كبار الموظفين في كلا المكتبين في اجتماعات مختارة للهيئات المنشأة بمعاهدات.

١٧ - وستسهم الشعبة في التحضير لعقد الاجتماع السادس عشر لرؤساء الهيئات المنشأة بمعاهدات خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، والاجتماع الثالث المشترك بين اللجان المنعقد خلال الفترة من ٢١ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، وأية اجتماعات مخصصة ذات علاقة بعمل الهيئات المنشأة بمعاهدات التي قد تعقد خلال عام ٢٠٠٤. وستشارك الشعبة ورؤساء اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة والأعضاء المعينين في هذه الاجتماعات.

١٨ - وسيستمر تبادل المعلومات والتعاون بين موظفي المكتب والشعبة، فضلا عن أعضاء اللجنة المعينين، فيما يتعلق بإجراءات الاتصالات والتحقيق.

## باء - دعم الهيئات الحكومية الدولية والإجراءات الخاصة

١٩ - ستواصل الشعبة والمكتب الممارسة المتبعة في التعاون في مجالات تشمل: دعم مشاركة رئيسا لجنة وضع المرأة ورئيس لجنة حقوق الإنسان في الدورات التي ستعقدتها اللجنتان، وكذلك مشاركة رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة؛ وعقد اجتماع مشترك مقترح لمكتبي اللجنتين، بواسطة نقل وقائع المؤتمر بالفيديو، الذي قد ينعقد في آذار/مارس ٢٠٠٤. ويتوقع أن يخاطب كبار موظفي كلا المكتبين اللجان المعنية، بما في ذلك أي مناقشة عامة يمكن تنظيمها جنبا إلى جنب دورات اللجان.

٢٠ - وسيتم تعزيز التعاون في إعداد تقارير بشأن مسائل مشابهة تقدم إلى الهيئات الحكومية الدولية، كالتقارير المتعلقة بالاتجار بالنساء والفتيات والعنف ضد المرأة. وسيتم الحصول على مساهمات وتعليقات لتقارير أخرى، كحالة الفتيات في أفغانستان، وحالة المرأة الفلسطينية ومساعدتها، ودمج حقوق المرأة الإنسانية والمنظور الجنساني. وستواصل الشعبة تقديم مساهمات مستهدفة لعمل إجراءات خاصة.

## جيم - التعاون التقني

٢١ - في هذا المجال، ستعمل الشعبة والمكتب على تحسين تبادل المعلومات المبكر والتنسيق فيما يتعلق بأنشطة التعاون التقني، والتعاون عند الإمكان في هذه الأنشطة، وخاصة فيما يتعلق بأنشطة التدريب بشأن الإبلاغ في إطار صكوك حقوق الإنسان الدولية ووضع مجموعات تدريبية بشأن صكوك حقوق الإنسان الدولية.

٢٢ - سيتعاون مكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة في تنفيذ خطة العمل بشأن "تعزيز إجراءات الأمم المتحدة المتصلة بحقوق الإنسان على الصعيد القطري:

تعزيز حقوق الإنسان الوطنية وأنظمة الحماية"، التي وضعها مكتب المفوض السامي بالتعاون مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية، عملاً بتقرير الأمين العام حول "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات" (A/57/387) و (Corr.1).

٢٣ - وستشارك الشعبة والمكتب في تنظيم حلقة عمل، في فترة قريبة من انعقاد اجتماع المسؤولين عن مكتب الإجراءات الخاصة في حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بشأن دمج المنظور الجنساني في أعمال الولايات المتخصصة، استناداً إلى الاستعراض الذي أجرته الشعبة في عام ٢٠٠٣.

٢٤ - وفي عام ٢٠٠٤، ستشارك الشعبة والمكتب في تنظيم اجتماع لمؤسسات حقوق الإنسان والأجهزة الوطنية للنهوض بالمرأة بشأن الاستراتيجيات لمعالجة القضاء على التمييز الجنسي، بمشاركة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

## دال - نشر الوعي والتوعية

٢٥ - ستركز الجهود في هذا المجال على كفاءة تحديث قاعدة البيانات الإلكترونية التي تشمل الهيئات السبع المنشأة بمعاهدات وأن تكون قابلة للتنفيذ تماماً ويمكن الوصول إليها بواسطة الشعبة والمكتب وعلى التحديث وإدخال التحسينات بشكل منهجي على مواقع شعبة النهوض بالمرأة ومكتب المفوض السامي على الشبكة لتعزيز المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام وحقوق المرأة بشكل خاص. وستواصل الشعبة رصد أوجه التقدم المتعلق بدمج المنظور الجنساني في أعمال الهيئات الحكومية الدولية ومجالس الخبراء والإجراءات الخاصة، وستقدم مساهمات تتعلق بالمسائل الجنسانية في أعمالها.

٢٦ - ويتوقع أن ينتهي العمل في منشورين تتعاون كل من الشعبة والمكتب على إصدارهما في عام ٢٠٠٤، وهما التنقيح المذكور أعلاه للمنشور المتعلق بالأبعاد الجنسانية للتمييز العنصري، الذي يعكس نتائج ومتابعة مؤتمر دربان؛ ودليل حقوق الإنسان والممارسات التشريعية لمكافحة الاتجار بالنساء.

## هاء - التنسيق المشترك بين الوكالات

٢٧ - وسيواصل المكتب وشعبة النهوض بالمرأة، بقيادة المستشارة الخاصة المعنية بقضايا الجنسين والنهوض بالمرأة، التعاون في إطار الآليات المشتركة بين الوكالات، فيما يختص بجملة أمور تشمل الأنشطة المتصلة بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ومتابعة تقرير الأمين العام المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن (S/2002/1154)؛ وأهداف التنمية للألفية؛ والجنسانية والتجارة؛ ومساهمات الأمم المتحدة في تنفيذ اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة.

